

جامعة المنصورة
كلية الآداب فرع دمياط
قسم اللغة العربية

أمن اللبس والقاعدة النحوية
فى
شرح ابن عقيل والأشمونى للألفية
دراسة وموازنة

إعداد
الدكتور/ أحمد محمد عبد الموجود
مدرس اللغويات بالكلية

مقدمة

الغاية في التعبير هي توصيل المعاني نون لبس، والقصد من التعميد النحوي والصرفي صون الكلام وإيضاح المعاني وتحريها، لذلك تنبه علماء العربية إلى ما يحدث من لبس في المعاني، فحذروا منه وهم يصوغون القواعد النحوية والصرفية، وجعلوا الجوازات تقف عند عتبة الالتباس، فحيثما أدى تجويز الخروج عن الأصل في التعميد إلى وقوع اللبس وجب الالتزام بالأصل وامتنع العدول عنه؛ لأن الغاية من العدول عن الأصل هو زيادة معانٍ إضافية على المعنى الأساسي، بغية الإبلاغ والتأثير، فإن تحققت هذه الغاية دون إلباس جاز العدول، وإن أوقع في لبس امتنع.

وقد عولج اللبس في التركيب من خلال اتصاله ببعض القرائن السياقية والأساليب التعبيرية، وتداخلت مسائله في بعض الأبواب النحوية. إن أمن اللبس من المقاصد المعتبرة في صياغة الكلام، وإن العربية لها من الأساليب والتقنيات والقرائن ما يمكن الناطق بها من إيصال المعنى في جمال ووضوح، وإن مواضع اللبس كثيراً ما تظهر عند تجاوز ما تسمح به قواعد العربية من تصرف وعدول، وموانعه تكمن في حسن استعمال التقنيات النحوية والوقوف بها عند حدود الإبانة والإفادة، وفي حسن الاستفادة من القرائن اللفظية والمعنوية والحالية (السياقية)، فقد يقع الإلباس في كلام العربي، ولا يوضع له ما يمنعه اعتماداً على المقام ودلالة الكلام في توضيح المعنى وإزالة اللبس والإبهام.

وأريد في هذا البحث التصدي لمواضعه وموانعه كما ذكرها ابن عقيل والأشموني، وأطلب من الله التوفيق والسداد.

الباحث

تمهيد : اللبس لغة واصطلاحاً

اللبس لغة : الشبهة وعدم الوضوح، أو هو الخلط وجعل الشيء مشتبهاً بغيره .

واللبس اصطلاحاً : هو التداخل بين الوظائف النحوية ، والتشابه بين المباني الصرفية ، مع اختلاف أو اتفاق فى المعانى والدلالات .

أمن اللبس لغة : الوضوح وعدم التداخل وعدم التشابك .

واصطلاحاً : ظاهرة نحوية استعان بها النحويون فى تفسير كثير من الظواهر النحوية والصرفية التى لا تتفق مع القواعد المنصوص عليها معتمدين أحياناً على القرينة وهى
تعنى :

لغة : كل ما يدل على المراد أو المقصود .

واصطلاحاً : هى الدلالة اللفظية أو المعنوية أو الحالية التى تمحض المدلول وتصرفه إلى المراد منه مع منع غيره من الدخول فيه .

الفصل الأول (الإعراب وأمن اللبس)

لا شك أن للإعراب فى الأسماء المعربة والأفعال ، الفضل الأوفى فى أمن اللبس بين المعانى ، ولولا الإعراب ما علمت معانى الفاعلية والمفعولية والإضافة فى هذا المثال : ما أحسن محمداً بالنصب، يفيد أن محمداً مفعول لفعل التعجب ، وما أحسن محمداً بالرفع يفيد أنه فاعل للمنفى ، وما أحسن محمد بالجر ؛ يفيد أنه مستفهم عن

موضع إضافة الحسن إلى محمد ، فلولا الإعراب لوقع اللبس وكذلك الأفعال المعربة .

وتتضح أهمية (الإعراب وأمن اللبس) في المواضع الآتية :
أ- (استتار الضمير وإظهاره في الخبر المشتق):

يقول ابن عقيل: " إذا جرى الخبر المشتق على من هو له استتر فيه الضمير نحو : زيد قائم ، أى : هو ؛ فاستتر فيه الضمير لأمن اللبس ، وإذا جرى الخبر على غير من هو له وجب عند البصريين إظهار الضمير سواء أمن اللبس أو لم يؤمن ، مثال ما أمن فيه اللبس : محمد سعاد ضاربها فالمعنى واضح وهو أن محمداً هو الضارب وسعاد هى المضروبة ، فعند البصريين يجب إبراز الضمير سواء أمن اللبس أو لم يؤمن .

أما الكوفيون فقالوا: إذا أمن اللبس جاز الوجهان إبراز الضمير أو استتاره ، وإذا خيف اللبس وجب إبراز الضمير مثل : محمد خالد ضاربه هو ليكون إبرازه دليلاً على أن محمداً هو الضارب وخالد هو المضروب ، وأيد السماع مذهب الكوفيين ، قال الشاعر :

قَوْمِي ذُرَا الْمَجْدِ بَانُوها وَقَدْ عَلِمَتْ بِكُنْهِ ذَلِكَ عَدْتَانُ وَقَحْطَانُ

التقدير : بانوها هم ، واستتر الضمير فى البيت ارتكانا إلى فهم السامع إذ لا لبس فى الكلام ، وعد البصريون هذا من قبيل الشذوذ . هذا ما قاله ابن عقيل .

أما الأشموني فذكر الرأيين ولم يرجح رأياً على آخر كما فعل ابن عقيل من ترجيحه لرأى الكوفيين واستدل بما ذكر ابن مالك من ترجيحه لرأى الكوفيين فى الكافية الشافية.

وأرى أن رأي الكوفيين هو الأرجح لأنهم قالوا : "إذا جرى الخبر المشتق على من هو له جاز إبراز الضمير واستتاره، وإذا جرى على غير من هو له وجب إبراز الضمير؛ ليكون دليلاً وتمييزاً للفاعل من المفعول وأيد السماع مذهبهم واختاره ابن مالك في الكافية الشافية بقوله :

وَإِنْ تَلَا غَيْرَ الَّذِي تَعَلَّقَا بِهِ فَأَبْرَزِ الضَّمِيرَ مُطْلَقاً
فِي الْمَذْهَبِ الْكُوفِيِّ شَرْطُ ذَلِكَ أَنْ لَا يُؤْمَنَ اللَّبْسُ وَرَأْيُهُمْ حَسَنٌ
ب- حَكْمُ خَفِيفِ (إِنْ) :

يقول ابن عقيل : "إذا خففت إنَّ فالأكثر في لسان العرب إهمالها فتقول : إنَّ زيداً لقائماً، وإذا أهملت لزمته اللام فارقة بينها وبين (إن) النافية، ويقل إعمالها، فتقول : إنَّ زيداً قائماً، فلا تلزمها حينئذ (اللام) لأنها لا تلتبس والحالة هذه بالنافية؛ لأن النافية لا تنصب الاسم وترفع الخبر، فإن ظهر المقصود بها فقد يستغني عن اللام الفارقة كقول الطرماح بن حكيم :

وَنَحْنُ أَبَاةُ الضَّمِيمِ مِنْ آلِ مَالِكٍ وَإِنْ مَالِكٌ كَانَتْ كِرَامَ الْمَعَادِنِ

فقد ترك الشاعر اللام الفارقة برغم أنه خفف (إنَّ) لأن ذهن السامع والقارئ لا يمكن توجيهه إلى النفي لأن الشاعر يمدح قبيلته فزيادة اللام الفارقة في خبر إنَّ المكسورة الهمزة المخففة النون زيادة واجبة فرقا بينها وبين إن النافية لمنع اللبس .

أما الأشموني فذكر نفس الكلام السابق لابن عقيل ولم يضيف جديداً غير أنه قال وربما استغنى عنها أى اللام الفارقة إذا وجدت قرينة لفظية كقوله :

إن الحق لا يخفى على ذي بصيرة

حيث خفف إن المكسورة الهمزة وأهملها ولم يأت في خبرها باللام الفارقة اعتماداً على القرينة اللفظية وهي (لا) النافية في قوله (لا يخفى) وهو أنه أراد التأكيد ولم يقصد النفي ، وإما معنوية وذكر بيت الطرماح بن حكيم السابق .

فذكرُ الأشموني للقرينة فيه دليل على بعد نظره وقوة حجته ؛ لأن القرينة هي المرتكز الذي تقوم عليه ظاهرة أمن اللبس .

ج - ما ينوب عن الفاعل :

يقول ابن عقيل : "إذا بنى الفعل المتعدي إلى مفعولين لما لم يسم فاعله؛ فإن كان من باب أعطى؛ فذكر المصنف أنه يجوز إنابة الأول منهما ، وكذلك الثاني بالاتفاق، فتقول : كسى زيداً جبة، وأعطى عمرو درهما، وإن شئت أقمت الثاني فتقول : أعطى عمراً درهماً، وكسى زيداً جبة؛ هذا إذا لم يحدث لبس بإقامة الثاني، فإن حدث لبس وجب إقامة الأول وذلك نحو أعطيت زيداً عمراً ، فيتعين إقامة الأول فتقول أعطى زيد عمراً ، ولا يجوز إقامة الثاني حينئذ لئلا يحصل لبس؛ لأن كل واحد منهما يصلح أن يكون آخذاً بخلاف الأول.

وذكر الأشموني نفس الكلام السابق، غير أنه اعترض على المصنف في نقل الاتفاق فقال : " فيما ذكره من الاتفاق نظر، فقد قيل بالمنع إذا كان نكرة والأول معرفة ؛ حكى ذلك عن الكوفيين، وقيل بالمنع مطلقاً. واتفق ابن عقيل والأشموني في شرح البيت الثاني (في باب ظن وأرى المنع اشتهر) غير أن الأشموني قال في تنبيهاته وزاد شرطاً آخر لإنابة المفعول الثاني مع ما ذكره ألا يكون جملة، فإن كان جملة امتنعت إنابته إتفاقاً، وقال في التنبيه الثاني : "إن ابن أبي الربيع

وابن هشام الخضراوى، وابن الناظم نقلوا الاتفاق على منع إنابة المفعول الثالث في باب أرى، ولا خلاف في إقامة الأول في الأبواب الثلاثة وقال : " إن الخلاف موجود في إنابة الثالث فقد أجازوه بعضهم حيث لا لبس وهو مقتضى كلام المصنف في التسهيل تقول : أعلم زيدا فرسك مسرج

ومن خلال العرض السابق نرى أن إنابة الثاني من باب ظن والثاني والثالث من باب أعلم مشروطة بعدم اللبس فإن وجد لبس أقيم الأول.

د- تعدى الفعل ولزومه :

اتفق الأشموني وابن عقيل على أن المفعول به منصوب إن لم ينب عن الفاعل وزاد ابن عقيل أنه يجوز رفع المفعول ونصب الفاعل عند أمن اللبس فنقول : خرق الثوب المسمار، ولا ينقاس ذلك، بل يقتصر فيه على السماع، ونقل الشيخ / محمد محي الدين عبد الحميد عن ابن مالك في شرح الكافية أنه قال : "وقد يحملهم ظهور المعنى على إعراب كل من الفاعل والمفعول به بإعراب الآخر كقولهم : خرق الثوب المسمار.

والظاهر مما سبق أن الاسم المنصوب في الأمثلة التي ذكروها هو الفاعل، والاسم المرفوع هو المفعول، وأن التغيير لم يحدث إلا في علامات الإعراب، ولكن ذهب الجوهري إلى أن الاسم المنصوب هو المفعول به، والمرفوع هو الفاعل، وحصل التغيير في المعنى أيضاً وهذا رأي لجماعة من النحاة وقد اختاره الشاطبي.

٥ - التعدية بحرف الجر :

ذكر ابن عقيل أن الفعل اللازم يصل إلى مفعوله بحرف الجر، وقد يحذف حرف الجر فيصل إلى مفعوله بنفسه؛ تقول : مررت بزيد، ويحذف حرف الجر فنقول : مررت زيدا يقول الشاعر :

تمرون الديار ولم تعوجوا ... البيت

ثم ذكر رأي جمهور النحويين القائل : أنه لا ينقاس حذف حرف الجر مع غير أن وأن، بل يقتصر فيه على السماع.

وذكر رأي أبي الحسن علي بن سليمان البغدادي القائل : أنه ينقاس الحذف مع غيرهما بشرط تعيين الحرف ومكان الحذف، تقول في : بريت القلم بالسكين : بريت القلم السكين؛ لتعين الحرف ومكان الحذف، فإن لم يتعين الحرف ومكانه لم يجز الحذف، نحو : رغبت في زيد، فلا يجوز الحذف؛ لأنه لا يدري حينئذ، هل التقدير : رغبت عن زيد، أو رغبت في زيد، وكذلك إن لم يتعين مكان الحذف، نحو اخترت القوم من بني تميم لم يجز الحذف، لأنه لا يدري هل الأصل : اخترت القوم من بني تميم، أو اخترت من القوم بني تميم.

وذكر الأشموني ما ذكره ابن عقيل غير أنه قال: إذا حذف الحرف وصل الفعل إلى المفعول ونصبه وشذ إيقاؤه على جره نحو قوله : أشارت كليب بالجر .

وذكر أن حذف حرف الجر مع غير (أن وأن) على نوعين :

أحدهما : وارد في السعة نحو : شكرته ونصحته وذهبت الشام.

والآخر : مخصوص بالضرورة كقوله : آليت حب العراق : أي في حب وقوله كما عسل الطريق الثعلب : أي في الطريق.

و - جواز إضافة اسم الفاعل لمرفوعه :

يقول ابن عقيل : "يجوز في اسم المفعول أن يضاف إلى ما كان مرفوعاً به، فنقول في قولك : زيد مضروب عبده، زيد مضروب العبد، فتضيف اسم المفعول إلى ما كان مرفوعاً به ولا يجوز ذلك في اسم الفاعل، فلا نقول : مررت برجل ضارب الأب زيداً، تريد ضارب أبوه زيداً.

غير أن الأشموني قال : "وفي ذلك تفصيل".

قال أولاً: إذا كان اسم الفاعل غير متعد وقصد ثبوت معناه عومل معاملة الصفة المشبهة، وسأغت إضافته إلى مرفوعه، فنقول: زيد قائم الأبُ يرفع الأب، ونصبه وجره على حد حسن الوجه. ثانياً: وإن كان متعدياً لواحد - فكذاك عند الناظم بشرط أمن اللبس وفاقاً للفارسي، والجمهور على المنع.

قال ثالثاً: وفصل قوم : إن حذف مفعوله اقتصاراً جاز وإلا فلا : وهو اختيار ابن عصفور، وابن أبي الربيع ، والسماع يوافقهما كقوله : ما الراحم القلب ظلاماً وإن ظلماً ولا الكريم بمناع وإن حُرماً وقال رابعاً: وإن كان متعدياً لأكثر، لم يجز إلحاقه بالصفة المشبهة، قال بعضهم بلا خلاف.

وبعد هذا العرض أميل إلى تفصيل الأشموني لما فيه من توضيح ووضع الأمور في نصابها.

ز- نداء المندوب :

يقول ابن عقيل : "المنادي إذا كان مندوباً - وهو المتفجع عليه أو المتوجع منه - فله (وا) نحو وازيداه، وواظهراه، وله (يا) أيضاً عند

عدم التباسه بغير المندوب، فإن التباس تعينت (وا) وامتنعت (يا). فإن
 أمس اللبس جازت (يا) للمندوب كما في قول الشاعر :
 حملت أمراً عظيماً فاصطبرت له وقمت فيه بأمر الله يا عمرا
 وذكر الأشموني نفس الكلام السابق.

ح - وجوب فتح ما تلحقه ألف الندبة :

يقول ابن عقيل : " إن ألف الندبة يفتح ما قبلها إذا كان مضموماً
 أو مكسوراً ، مثل : واغلام زيده ووازيده ، وهذا التغيير جائز إن لم
 يوقع في لبس، فإذا وقع لبس بتغيير حركة آخر المندوب لأجل ألف
 الندبة أقرت الحركة الموجودة، وتقلب ألف الندبة واواً إذا كانت الحركة
 ضمة، وتقلب الألف ياء إن كانت الحركة كسرة كما مثل ابن عقيل فيما
 سبق (واغلامهوه، واغلامكيه).

وأما الأشموني فذكر رأيين : أحدهما : ما قاله ابن عقيل فيما
 سبق ونسبه إلى البصريين ، والآخر : أجاز الكوفيون الإتيان نحو
 وارقاشيه، واعبد الملكيه في رقاش وعبد الملك وقال في التثبيات :
 وأجاز الكوفيون الإتيان في المثني نحو وازيدنيه. ونسبه إلى ابن مالك
 في التسهيل.

مما سبق يتضح وضوح وسهولة كلام الأشموني وتكلم على
 رأي البصريين والكوفيين مما يعد كلامه من قبيل الكلام المانع الجامع
 كما يقولون في التعريفات.

ط - ترخيم المنادي :

يقول ابن عقيل : " إذا رخم ما فيه تاء التأنيث - للفرق بين
 المذكر والمؤنث كمُسَلِّمَه - وجب ترخيمه على لغة من ينتظر الحرف
 فتقول يا مسلمَ بفتح الميم ولا يجوز ترخيمه على لغة من لا ينتظر

الحرف فلا تقول يا مسلمُ بضم الميم - لئلا يلتبس بنداء المذكر ، وأما ما كانت فيه التاء لا للفرق ؛ فيرخم على اللغتين فتقول في (مَسْلَمَة) علماً يا مسلمة بفتح الميم وضمها ، ويضيف ابن عقيل قائلاً : "إن التمام فيما سبق وفي أمثاله وترخيمه على لغة من لا ينتظر الحرف يوهم أن المنادى مذكر ، حيث يتعين الترخيم على لغة الانتظار .

وقال الأشموني نفس كلام ابن عقيل غير أنه ذكر وجهاً آخر : وهو ما يلزم بتقدير تمامه عدم النظير كطيلسان في لغة من كسر اللام - مسمى به - فتقول فيه : يا طَيْلِسَ بالفتح على نية المحذوف ، ولا يجوز الضم ؛ لأنه ليس في الكلام (فيعل) صحيح العين إلا ما ندر من نحو (صيقل) اسم امرأة وعذاب (بيئس) في قراءة بعضهم ، ولا (فيعل) معتلها ؛ بل التزم في الصحيح الفتح كضيغم ، وفي المعتل الكسر كسيد ، وهين وصيب .

مما سبق يتضح لنا أن الأشموني لكونه متأخراً فدائماً يضع النقاط على الحروف ويوضح الغامض ولا لبس في كلامه .

الفصل الثاني (التقديم والتأخير وأمن اللبس)

نعلم أن هناك رتبةً محفوظةً، كرتبة الاسم الموصول وصلته، ورتبة المضاف والمضاف إليه، ورتبة الفعل والفاعل، فالترتيب بين كل متلازمين من أمثال ما ذكر لازم لا يمكن الخروج عنه، وهناك رتب غير محفوظة، كرتبة الفاعل والمفعول، ورتبة المفعول وباقي المفعولات، ورتبة المبتدأ والخبر، ورتبة الفعل والمفعول، ولكن قد يطرأ على الرتبة غير المحفوظة من دواعي أمن اللبس ما يدعو إلى حفظها ، ففي نحو : ضرب موسى عيسى، ونحو : رأيت سلمى ليلي، يتعين أن

يكون الاسم الأول فاعلاً والثاني مفعولاً؛ لأن التقديم والتأخير بين الفاعل والمفعول يوقع في لبس، والمحافظة على الرتبة تزيل اللبس، قال ابن مالك :

وأخِرِ المفعول إن لبس حُذِرَ أو أضر المفاعل غير منحصر
وتتضح أهمية (التقديم والتأخير وأمن اللبس) في المواضع الآتية :
أ- الترتيب بين الضمائر :

يقول ابن عقيل : "إذا اجتمع ضميران منصوبان أحدهما أخص من الآخر، وكانا متصلين، وجب تقديم الأخص منهما فتقول: الدرهم أعطيتكه والدرهم أعطيتنيه، بتقديم الكاف والياء على الهاء؛ لأنهما أخص من الهاء، ولا يجوز تقديم الغائب مع الاتصال وأجازه قوم، فإن فصل أحدهما كنت بالخيار بشرط أمن اللبس.

أما الأشموني فذكر نفس الكلام السابق ولكنه لم يشترط أمن اللبس وذكره الصبان في الحاشية فقال : "وشرط ذلك أمن اللبس، فإن خيف اللبس وجب تقديم الفاعل منهما في المعنى، نحو زيد أعطيتك إياه، واعترض على الأشموني قائلاً : "ومن هذا تعلم أن الحديث الذي ذكره الشارح : (إن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم) ليس من باب التخيير بل تقديم الأخص في الجملة الأولى منه واجب، وتقديم غيره في الجملة الأخيرة منه واجب أيضا فافهم".

ب- وجوب تأخير الخبر :

يقول ابن عقيل : "إذا كان كل من المبتدأ والخبر معرفتين أو نكرتين صالحة لجعلها مبتدأ، ولا مبين للمبتدأ من الخبر نحو : زيد أخوك ، وأفضل من زيد أفضل من عمرو ، لا يجوز تقديم الخبر في هذا ونحوه لأنك لو قدمته فقلت : أخوك زيد، وأفضل من عمرو أفضل

من زيد، لكان المقدم مبتدأ وأنت تريد أن يكون خبراً، من غير دليل يدل عليه؛ فإن وجد دليل يدل على أن المقدم خبراً، جاز التقديم كقولك : أبو يوسف أبو حنيفة، فيجوز تقديم الخبر لأن هناك قرينة معنوية؛ لأنه معلوم أن المراد تشبيهه أبي يوسف بأبي حنيفة، لا تشبيهه أبي حنيفة بأبي يوسف.

أما الأشموني فذكر نفس الكلام السابق ولم يضيف جديداً.

وأقول إن القرينة المعنوية إن دلت على أن المقدم خبر جاز تقديم الخبر الواجب التأخير؛ لأن الغاية في التعبير هي توصيل المعنى دون لبس، لذلك تنبه علماء العربية إلى ما يحدث من لبس في المعاني فحذروا منه وهم يصوغون القواعد النحوية والصرفية وجعلوا الجوازات تقف عند عتبة الالتباس، فحيثما أدى تجويز الخروج عن الأصل في التقعيد إلى وقوع اللبس وجب الالتزام بالأصل وامتنع العدول عنه .

ج - توسط الخبر بين كان واسمها :

يقول ابن عقيل : "إن أخبار أفعال كان وأخواتها، إن لم يجب تقديمها على الاسم، ولا تأخيرها عنه يجوز توسطها بين الفعل والاسم. فمثال وجوب التقديم : كان في الدار صاحبها، ومثال وجوب التأخير: كان أخي رفيقي، ومثال جواز التوسط : (وكان حقاً علينا نصر المؤمنين) .

وأما الأشموني: فذكر نفس الكلام السابق غير أنه أكثر من

الأمثلة التي توضح القاعدة ، لأن هناك رتباً محفوظة كرتبة المبتدأ

والخبر والفعل والفاعل، و الموصول وصلته. والمضاف والمضاف إليه ، فالترتيب بين كل ما ذكر ترتيب لازم لا يمكن الخروج عنه.

فمذهب الجمهور تقديم المبتدأ وتأخير الخبر إذا خيف التباس أحدهما بالآخر لخفاء الإعراب، وانعدام القرينة التي توضح المبتدأ من الخبر. فمتى اختفت القرينة المزيلة للبس كعلامة الإعراب في مثل قولنا : كان أخي رقيقي ، ليس هناك قرينة تبين المبتدأ من الخبر أو الاسم من الخبر، ففي هذه الحالة يجب الحفاظ على الرتبة كي لا يحدث لبس.

د- تقديم الفاعل على المفعول :

يقول ابن عقيل : "يجب تقديم الفاعل على المفعول؛ إذا خيف التباس أحدهما بالآخر، كما إذا خفى الإعراب فيهما، ولم توجد قرينة تبين الفاعل من المفعول، وذلك نحو : ضرب موسى عيسى فيجب كون موسى فاعلاً وعيسى مفعولاً وذلك لخفاء الإعراب. وهذا مذهب جمهور النحويين، وأجاز بعضهم تقديم المفعول وتأخير الفاعل في هذا ونحوه وقال : "لأن العرب لها غرض في الالتباس كما لها غرض في التبيين ، فإذا وجدت قرينة جاز تقديم أحدهما على الآخر مثل أكل موسى الكمثرى، وأكل الكمثرى موسى.

وأما الأشموني فذكر الكلام السابق غير أنه نسب جواز تقديم المفعول على الفاعل مع أمن اللبس لابن الحاج وضعف رأيه القائل بأن العرب لها غرض في الإلباس كما أن لها غرض في التبيين واستشهد ابن الحاج بأن العرب تجيز تصغير عمر وعمرو على عمير، وبأن الإجمال من مقاصد العقلاء ، وبأن تأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز عقلاً وشرعاً، واستشهد بأن الزجاج نقل في قول الله تبارك وتعالى: "فما

زلت تلك دعواهم، بأن تلك اسم زال ودعواهم الخبر، ويجوز العكس . ورد عليه الأشموني بعد أن ضعف رأيه قائلاً : "لو قدم المفعول وأخر الفاعل ، والحالة هذه لفضى اللفظ بحسب الظاهر بفاعلية المفعول، ومفعولية الفاعل ، فيعظم الضرر ويشتد الخطر؛ بخلاف ما احتج به؛ فإن الأمر فيه لا يؤدي إلى مثل ذلك، وهو ظاهر.

هـ - تقديم المحصور بإلا فاعلاً كان أو مفعولاً :

يقول ابن عقيل : "إذا انحصر الفاعل أو المفعول بإلا أو بإنما، وجب تأخيرها، وقد يتقدم المحصور من الفاعل أو المفعول على غير المحصور إذا ظهر المحصور من غيره، وذلك إذا كان الحصر بإلا. فأما إذا كان الحصر بإنما؛ فإنه لا يجوز تقديم المحصور؛ إذ لا يظهر كونه محصوراً إلا بتأخيرها بخلاف المحصور بإلا؛ فإنه يعرف بكونه واقعاً بعد إلا، فلا فرق بين أن يتقدم أو يتأخر.

ويضيف ابن عقيل قائلاً: "واعلم أن المحصور بإنما لا خلاف

في أنه لا يجوز تقديمه وأما المحصور بإلا ففيه ثلاثة مذاهب :

أولها : وهو مذهب أكثر البصريين والفراء وابن الأنباري - أنه لا يخلو إما أن يكون المحصور بها فاعلاً أو مفعولاً؛ فإن كان فاعلاً امتنع تقديمه، فلا يجوز ما ضرب إلا زيداً عمراً فأما قوله : " فلم يدر إلا الله ما هيجت لنا " فأول على أن ما هيجت مفعول بفعل محذوف والتقدير : درى ما هيجت لنا ، وإن كان المحصور مفعولاً جاز تقديمه نحو : ما ضرب إلا عمراً زيداً.

الثاني : وهو مذهب الكسائي - أنه يجوز تقديم المحصور بإلا فاعلاً كان أو مفعولاً.

الثالث : وهو مذهب بعض البصريين واختاره الجزولي والثلويين أنه لا يجوز تقديم المحصور بإلا فاعلا كان أو سفعولا.

أما الأشموني فذكر نفس الكلام السابق ولم يصف جديدا .

و - تقديم الفاعل في المعنى :

يقول ابن عقيل : "يلزم الأصل - وهو تقديم الفاعل في المعنى

- إذا طرأ ما يوجب ذلك وهو خوف اللبس، نحو : أعطيت زيدا عمرا؛ فيجب تقديم الآخذ منهما، ولا يجوز تقديم غيره، لأجل اللبس؛ إذ يحتمل أن يكون هو الفاعل ، وقد يجب تقديم ما ليس فاعلا في المعنى، وتأخير ما هو فاعل في المعنى ، نحو : أعطيت الدرهم صاحبه، فلا يجوز تقديم صاحبه، وإن كان فاعلا في المعنى؛ فلا تقول أعطيت صاحبه الدرهم؛ لئلا يعود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة وهو ممتنع.

أما الأشموني فقد كرر نفس الكلام السابق غير أنه مثل بكون الثاني محصوراً نحو : ما أعطيت زيدا إلا درهما، أو ظاهراً والأول ضمير متصل نحو : (إنا أعطيناك الكوثر).

الفصل الثالث (الحذف وأمن اللبس)

إذا كان وضوح المعنى وأمن اللبس من المقاصد المهمة في الصياغة، فإن الاقتصاد في الكلام، والإيجاز في التعبير من دلائل الفصاحة وأمارات البلاغة، ولكن ليس من السهل الجمع بين المطلبين، فالإيجاز الذي من أدواته الحذف يكون محفوفاً بمخاطر الوقوع في اللبس، ومع أنهم جوزوا حذف الجملة والمفرد والحرف والحركة، فإنه لا يجوز الحذف إلا عن دليل، وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب في معرفته ، فالدليل على المحذوف هو المجوز للحذف، ومع

ذلك فلا بد من تجنب الوقوع في اللبس، فلا حذف إلا إذا أمن اللبس،
لذلك معوا حذف "يا" النداء إذا كان المنادى اسم إشارة .

فقد منع البصريون ذلك لئلا تلتبس الإشارة المقترنة بقصد
النداء بالإشارة العارية عن قصد النداء ، وذلك لخفاء حركة الإعراب
بسبب البناء الأصلي، هذا البناء الذي ألجأ النحاة إلى تقدير بناء عارض
إجراء لهذا الاسم المبني وكل اسم مبني مجرى المفرد المعرفة في بنائه
على الضم.

ومنعوا حذف حرف النداء من المستغاث به، لئلا تلتبس لامه
بلام الابتداء، فهي مفتوحة مثلها، وقرينة الإعراب لا تكفي لوجود اللبس
في المقصور والمبني ، ففي مثل : لَمُصْطَفَى لِلْمَسْكِينِ ، يَلْتَبِسُ نَدَاءُ
الاستغاثة بالجملة الابتدائية المؤكدة بلام الابتداء، لذلك مُنِعَ حَذْفُ حَرْفِ
النداء.

ومنع ابن كيسان في الترخيم حذف الثاني من العلم المركب
تركيب مزج؛ لأنه يلتبس بالمفردات، وقال : يحذف من الثاني حرف أو
حرفان فقط، فيقال في "يا حضرموت": يا حضرم، ولا يقال : يا حضر،
وأجيب عن اللبس بأنه يزول بلغة الانتظار، فتتعين هذه اللغة إذا خيف
اللبس ، فيقال : يا حضر، ولا يقال : لا حضر ، والحق أن في الترخيم
يحذف الثاني لبساً حتى على لغة الانتظار والصواب ما ذهب إليه ابن
كيسان ، فإذا أمن اللبس جاز الحذف وإلا فلا .

وتتضح أهمية (الحذف وأمن اللبس) في الموضوعين الآتيين :
أ- حذف الخبر في جواب لولا :

يقول ابن عقيل : "من مواضع حذف الخبر وجوبا أن يكون خبراً لمبتدأ بعد لولا، نحو : لولا زيد لأنتيك ، التقدير : لولا زيد موجود لأنتيك ، ثم قال : وهذا الذي ذكره المصنف في هذا الكتاب من أن الحذف واجب هو طريقة لبعض النحويين .

الطريقة الثانية : أن الحذف واجب دائماً، وأن ما ورد من ذلك بغير حذف في الظاهر مؤول .

الطريقة الثالثة : أن الخبر إما أن يكون كوناً مطلقاً أو كوناً مقيداً؛ فإن كان كوناً مطلقاً وجب حذفه نحو : لولا زيد لكان كذا : أي لولا زيد موجود، وإن كان كوناً مقيداً فإما أن يدل عليه دليل أو لا ، فإن لم يدل عليه دليل وجب ذكره، نحو : لولا زيد محسن إلى ما أتيت، وإن دل عليه دليل جاز إثباته وحذفه، نحو أن يقال : هل زيد محسن إليك، فتقول : لولا زيد لهلكت : أي لولا زيد محسن إلى لهلكت؛ فإن شئت حذف الخبر، وإن شئت أثبتته .

أما الأشموني فذكر نفس الكلام السابق ثم قال : "واعلم أن ما

ذكره الناظم هو مذهب الرماني وابن الشجري والشلوبين .

وزهب الجمهور إلى أن الخبر بعد لولا واجب الحذف مطلقاً بناء

على أنه لا يكون إلا كوناً مطلقاً، وإذا أريد الكون المقيد جعل مبتدأ فتقول : لولا مسالمة زيد أيانا ما سلم : أي موجودة وختم كلامه بقوله :

وأما الحديث : (لولا قومك حديثو عهد بكفر لبيت الكعبة على قواعد

إبراهيم) فمروي بالمعنى ولحنوا المعري في قوله :

بذيبي الرعب منه كل غضب البيت

ب- حذف الفاء أو الواو :

يقول ابن عقيل : "قد تحذف الفاء مع معطوفها للدلالة ومنه قوله تعالى : (فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة) أي : فافطر فعليه عدة من أيام أخر، فحذف أفطر والفاء الداخلة عليه، وكذلك الواو، ومنه قوله : راكب الناقة طليحان : أي راكب الناقة والناقة طليحان.
أما الأشموني فذكر نفس الكلام السابق غير أنه ذكر أن "أم" تشاركهما في ذلك ، كما ذكره في التسهيل ومنه قوله : فما أدري أرشد طلابها والتقدير أم غي وختم كلامه بقوله : وإنما لم يذكرها هنا لقلته فيها.

الفصل الرابع (المعنى وأمن اللبس)

أولى النحويون معنى الكلام اهتمامهم، وقيدوا القواعد عند صياغتها بأمن اللبس ، ووضوح المعنى وظهوره .
وقد رأينا فيما مضى من الموضوعات أنهم أوجبوا القاعدة النحوية وأجازوها ، وألزموا البقاء على الأصل من أجل البعد عن الغموض والإشكال .

واعتنى النحويون بتحرير المعنى من اللبس ، فصغروا (ذه) و (ذى) على غير لفظهما فقال (تيا) ، لئلا يشكل المعنى ما بين المذكر والمؤنث ، قال المبرد في المقتضب : " فإن حقرت (ذه) أو (ذى) قلت : تيا ، وإنما منعك أن تقول : (ذيا) كرهة التباس المذكر بالمؤنث " .

وغير خاف ما للعلاقة بين المعنى وأمن اللبس من منزلة عالية عند النحويين ، فهم يذوبون عن المعنى ويتمسكون ببيانه ، إية ذلك أنه اقترن أمن اللبس عندهم بظهور المعنى ؛ قال ابن يعيش :

بِنُونًا بِنُو أَبْنَانًا وَبِنَاتِنَا بِنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرَّجَالِ الْأَبَاعِدِ

ألا ترى أنه لا يحسن أن يكون (بنونا) هو المبتدأ ؛ لأنه يلزم منه ألا يكون له (بنون) إلا بنى أبناؤه وليس المعنى على ذلك ، فجاز تقديم الخبر هنا مع كونه معرفة لظهور المعنى وأمن اللبس ، فالدافع الأساسي لتقييد القاعدة النحوية بأمن اللبس هو سلامة المعنى ووضوحه. وتتضح أهمية (المعنى وأمن اللبس) فيما يأتي :

أو بمعنى الواو

يقول ابن عقيل : "قد تستعمل أو بمعنى الواو عند أمن اللبس ومثل لها بقول جرير :

جاء الخلافة أو كانت له قدرا أي وكانت.

أما الأشموني فذكر الكلام السابق غير أنه مثل لها بعدة أمثلة منها قول حميد بن ثور :

قوم إذا سمعوا الصرِيخ رأيتهم ما بين ملجم مهرة أو سافع
أي وسافع . وقول امرئ القيس :

فظل طهاة اللحم ما بين منضج صفيف شواءٍ أو قدير معجل

أي صفيف شواءٍ وقدير . ومثل بقول المولى عز وجل (وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون). أي ويزيدون ، وختم كلامه بقوله : وهذا مذهب الأخفش والجرمي وجماعة من الكوفيين.

الفصل الخامس (الصرف وأمن اللبس)

وتتضح أهمية (الصرف وأمن اللبس) في المواضع الآتية :

أ- إسناد الفعل الثلاثي المعتل العين بعد بنائه للمفعول إلى الضمير :

يقول ابن عقيل : "إذا أسند الفعل الثلاثي المعتل العين - بعد بنائه للمفعول- إلى ضمير متكلم أو مخاطب أو غائب فيما أن يكون واوياً أو يائياً، فإن كان واوياً نحو سام من السوم - وجب عند المصنف - كسر الفاء أو الإشمام فتقول : سِمتُ ، ولا يجوز الضم، فلا تقول سُمْتُ لئلا يلتبس بفعل الفاعل؛ فإنه بالضم ليس إلا نحو سُمْتُ العبد. وإن كان يائياً نحو باع من البيع - وجب عند المصنف أيضاً - ضمه أو الإشمام فتقول : بُعتُ يا عبد، ولا يجوز الكسر، فلا تقول : بعْتُ؛ لئلا يلتبس بفعل الفاعل؛ فإنه بالكسر فقط نحو : بعْتُ العبد ، ويختتم ابن عقيل كلامه بقوله : هذا ما ذكره المصنف والذي ذكره غيره : أن الكسر في الواوي والضم في اليائي والإشمام هو المختار، ولكن لا يجب ذلك بل يجوز الضم في الواوي والكسر في اليائي .

أما الأشموني فذكر نفس الكلام الذي قاله ابن عقيل ولم يزد عليه شيئاً. وإن كان ابن عقيل ذكر القضية بإسهاب وذكر رأي المصنف أنه يجب الكسر في الواوي والضم في اليائي والإشمام ، وختم كلامه بقوله : "والذي ذكره غيره أن الكسر في الواوي والضم في اليائي والإشمام هو المختار، وليس على سبيل الوجوب كما ذكر المصنف.

ب- تصغير الثلاثي المؤنث الخالي من تاء التأنيث :

يقول ابن عقيل : "إذا صغر الثلاثي المؤنث الخالي من علامة التأنيث، لحقته التاء عند أمن اللبس، وشذ حذفها حينئذ فتقول في سن : سنية، وفي دار : دويرة، وفي يد : يديّة. فإن خيف اللبس لم تلحقه

التاء فتقول في شجر وبقر وخمس : شجير وبقير وخميس بلا تاء ، إذ لو قلت : شجيرة وبقيرة وخميسة لالتبس بتصغير شجرة وبقرة وخمسة المعدود به مذكر.

أما الأشموني فقال نفس الكلام السابق لابن عقيل وقال في

نهاية كلامه : "واستثنى من الضابط المذكور نوعين لا تلحقهما التاء. أحدهما : أن يلتبس بغيره عندما تلحقه التاء: مثل شجر وبقر وخمس. وهذا ذكره ابن عقيل.

الآخر : أنه شذ ترك التاء دون لبس في ألفاظ مخصوصة لا يقاس عليها مثل ذود، وشول، وناب وحرب وفرس وقوس، وهذا النوع أيضا تحدث عنه ابن عقيل، ويضيف الأشموني في تنبيهاته : إذا سميت مؤنثاً بينت وأخت حذفته هذه التاء ثم صغرت وألحقت تاء التأنيث، فتقول : بنية وأخية وإذا سميت بهما مذكراً لم تلحق التاء، فتقول : بني وأخي ، وختم الأشموني كلامه عن الاسم الذي يزيد على ثلاثة أحرف فيقول : "ندر إلحاق التاء في تصغير ما زاد على ثلاثة أحرف، وذلك قولهم في وراء، وأمام وقدام : ورينة بالهمز، وأميمة، وقدييمة وتحدث ابن عقيل أيضاً عن كيفية تصغير ما زاد على ثلاثة أحرف.

ج - النسب إلى الاسم المركب :

يقول ابن عقيل : "إذا نسب إلى الاسم المركب : فإن كان مركباً تركيب جملة أو تركيب مزج، حذف عجزه وألحق صدره ياء النسب؛ فتقول في تأبط شرا : تأبطي وفي بعلبك : بعلي ، وإن كان مركباً تركيب إضافة، فإن كان صدره إيناً أو أباً، أو كان معرفاً بعجزه، حذف صدره وألحق عجزه ياء النسب، فتقول في ابن الزبير : زبييري،

وفي أبي بكر : بكري، وفي غلام زيد : زيدي ، فإن لم يكن كذلك، فإن لم يخف لبس عند حذف عجزه، حذف عجزه ونسب إلى صدره، فنقول في امرئ القيس : امرئي ، وإن خيف لبس ، حذف صدره ونسب إلى عجزه فنقول في عبد الأشهل : أشهلي، وعبد القيس : قيسى .
وأما الأشموني فقال نفس الكلام السابق لابن عقيل، وذكر للمركب المزجي أربعة أوجه :

الأول : أن ينسب إلى عجزه، نحو : بكى أجازة الجرمي وحده ولا يجيزه غيره .

الثاني : أن ينسب إليهما معاً مزالاً تركيبهما نحو : بعلي بكى ، أجازة قوم منهم أبو حاتم قياساً على قوله : تزوجتها راميةً هرماً ، نسبة إلى رام هرماً بلدة بنواحي خورستان .

الثالث : أن ينسب إلى مجموع المركب نحو : بعلبكي .

الرابع : أن يبنى من جزأي المركب اسم على فعلل وينسب إليه نحو : حضرمي . وهذان الوجهان شاذان لا يقاس عليهما .

وذكر الأشموني للمركب الإضافي ثلاثة مواضع :

الأول : أن تكون الإضافة كنية، كأبي بكر وأم كلثوم .

الثاني : أن يكون الأول علماً بالغلبة كابن عباس وابن الزبير فنقول في الموضوعين : بكري، وكلثومي وعباسي، وزبيري .

الثالث : في سوى ما سبق ينسب فيه إلى الجزء الأول من المركب الإضافي ما لم يخف لبس فنقول في امرئ القيس، وعبد القيس : امرئي وعبدي، وإن شئت قلت مرئي ، فإن خيف لبس بالنسب إلى الأول نسب إلى الثاني كعبد الأشهل، وعبدمناف : قالوا فيهما أشهلي ومنافي ولم يقولوا : عبدي .

خاتمة البحث

وبعد معايشتي لهذا البحث توصلت إلى النتائج التالية :

- (١) إن الغاية في التعبير هي توصيل المعاني دون لبس، والقصد من التقعيد النحوي والصرفي صون الكلام وإيضاح المعاني وتحريرها .
- (٢) إن الغاية من العدول عن الأصل هو زيادة معانٍ إضافية على المعنى الأساسي، بغية الإبلاغ والتأثير، فإن تحققت هذه الغاية دون إلباس جاز العدول، وإن أوقع في لبس امتنع.
- (٣) إن أمن اللبس من المقاصد المعتبرة في صياغة الكلام ، وإن العربية لها من الأساليب والتقنيات والقرائن ما يُمكن الناطق بها من إيصال المعنى في جمال ووضوح .
- (٤) قد يقع الإلباس في كلام العربي ، ولا يضع له ما يمنعه اعتمادا على القرائن اللفظية أو المعنوية أو الحالية (السياقية) ، واعتمادا على المقام ودلالة الكلام في توضيح المعنى وإزالة اللبس والإبهام .
- (٥) وفي التمهيد توصلت إلى النتائج التالية :
- (٦) اللبس لغة : الشبهة وعدم الوضوح، أو هو الخلط وجعل الشيء مشتبهًا بغيره .
- (٧) واللبس اصطلاحًا : هو التداخل بين الوظائف النحوية ، والتشابه بين المباني الصرفية ، مع اختلاف أو اتفاق في المعاني والدلالات .

- ٨) أمن اللبس لغة :الوضوح وعدم التداخل وعدم التشابك .
- ٩) واصطلاحا : ظاهرة نحوية استعان بها النحويون فى تفسير كثير من الظواهر النحوية والصرفية التى لا تتفق مع القواعد المنصوص عليها معتمدين أحيانا على القرينة .
- ١٠) أراد النحويون لقواعدهم أن تبنى على صرح سليم بعيد عن الغموض والإلباس ولهذا بحثوا الأشباه والنظائر التى يمكن أن يقع الخلط واللبس فيها ، وتحدثوا عن اللبس فى معظم أبواب النحو والصرف والمعانى .
- ١١) القرينة لغة : كل ما يدل على المراد أو المقصود .
- ١٢) واصطلاحا : هى الدلالة اللفظية أو المعنوية أو الحالية التى تمحض المدلول وتصرفه إلى المراد منه مع منع غيره من الدخول فيه .
- ١٣) وفى الفصل الأول (الإعراب وأمن اللبس) توصلت إلى النتائج التالية:
- ١٤) لا شك أن للإعراب فى الأسماء المعربة والأفعال ، الفضل الأوفى فى أمن اللبس بين المعانى ، ولولا الإعراب ما علمت معانى الفاعلية والمفعولية والإضافة فى هذا المثال : ما أحسن محمدا بالنصب ، يفيد أن محمداً مفعول لفعل التعجب ، وما أحسن محمداً بالرفع يفيد أنه فاعل للمنفى ، وما أحسن محمد بالجر ؛ يفيد أنه مستفهم عن موضع إضافة الحسن إلى محمد ، فلولا الإعراب لوقع اللبس وكذلك الأفعال المعربة .

(١٥) إذا جرى الخبر المشتق على من هو له استتر الضمير فيه ؛ وإذا جرى على غير من هو له .

(١٦) قال البصريون : وجب إبراز الضمير سواء أمن اللبس أو لم يؤمن .

(١٧) أما الكوفيون فقالوا : إذا أمن اللبس جاز إبراز الضمير و جاز استتاره ، وإذا خيف اللبس وجب إبراز الضمير ليكون دليلاً وتمييزاً للفاعل من المفعول ، وقد أيد السماع مذهب الكوفيين .

(١٨) إذا خففت (إن) المكسورة الهمزة أهملت ، وحينئذ تلتبس بـ(إن) النافية ، فيأتى باللام الفارقة في خبر (إن) المؤكدة للفرق بينها وبين النافية ، وربما استغنى عن اللام الفارقة إذا ظهر معنى التوكيد في (إن) لقرينة لفظية أو معنوية كما ورد في البحث .

(١٩) إذا بنى الفعل المتعدى إلى مفعولين لما لم يسم فاعله ، فإن كان من باب (أعطى) جاز إنابة الأول وكذلك الثاني ، إذا لم يحدث لبس بإقامة الثاني ، فإذا حدث لبس وجب إقامة الأول ، وإنابة الثاني من مفعول (ظن) ، والثاني والثالث من باب أعلم مشروطة بأمن اللبس .

(٢٠) الفاعل مرفوع والمفعول به منصوب إن لم ينب عن الفاعل ، ويجوز رفع المفعول ونصب الفاعل عند أمن اللبس ، ولا ينقاس ذلك بل يقتصر فيه على السماع .

(٢١) وذهب الجوهري إلى أن الاسم المنصوب هو المفعول به ، والمرفوع هو الفاعل وحصل التغيير في المعنى أيضا ، وهذا رأى لجماعة من النحويين ؛ وقد اختاره الشاطبي .

(٢٢) الفعل اللازم يصل إلى مفعوله بحرف الجر، وقد يحذف حرف الجر فيصل إلى مفعوله بنفسه ، ولا ينفاس حذف حرف الجر مع غير (أنَ وأن) إلا بشرط تعيين الحرف ومكان الحذف ، حتى لا يحدث لبس والحذف مع غيرهما على نوعين أحدهما : وارد فى السعة نحو : شكرته ونصحتة وذهبت الشام ، والآخر : مخصوص بالضرورة الشعرية .

(٢٣) يجوز فى اسم المفعول أن يضاف إلى ما كان مرفوعاً به ، ولا يجوز ذلك فى اسم الفاعل خوفاً من اللبس ، وقال الأشمونى فى ذلك تفصيل :

(٢٤) قال أولاً: إذا كان اسم الفاعل غير متعد وقصد ثبوت معناه عومل معاملة الصفة المشبهة، وساغت إضافته إلى مرفوعه، فتقول: زيد قائم الأبُ برفع الأب، ونصبه وجره على حد حسن الوجه.

(٢٥) وقال ثانياً: وإن كان متعدياً لواحد - فكذلك عند الناظم بشرط أمن اللبس وفقاً للفارسي، والجمهور على المنع.

(٢٦) وقال ثالثاً: وفصل قوم : إن حذف مفعوله اقتصاراً جاز وإلا فلا : وهو اختيار ابن عصفور، وابن أبي الربيع ، والسماع يوافقهما كقوله :

(٢٧) ما الراحم القلب ظلاماً وإن ظلماً ولا الكريم بمناع وإن

حُرماً

(٢٨) وقال رابعاً: وإن كان متعدياً لأكثر، لم يجر إلحاقه بالصفة المشبهة، قال بعضهم بلا خلاف.

(٢٩) المنادي إذا كان مندوباً - وهو المتفجع عليه أو المتوجع منه - فله (وا) نحو وازيداه و(واظراه) و(يا) أيضاً عند عدم التباسه بغير المندوب، فإن التباس تعينت (وا) وامتعت (يا).

(٣٠) إن ألف الندبة يفتح ما قبلها إذا كان مضموماً أو مكسوراً كما مثل: واغلام زيداه ووازيداه ، وهذا التغيير جائز إن لم يوقع في لبس، فإذا وقع لبس بتغيير حركة آخر المندوب لأجل ألف الندبة أقبرت الحركة الموجودة، وتقلب ألف الندبة واواً إذا كانت الحركة ضمة، وتقلب الألف ياء إن كانت الحركة كسرة كما مثل ابن عقيل فيما سبق (واغلامهوه، واغلامكيه).

(٣١) إذا رخم ما فيه تاء التأنيث - للفرق بين المذكر والمؤنث كمُسَلِّمة - وجب ترخيمه على لغة من ينتظر الحرف فتقول يا مسلم بفتح الميم ولا يجوز ترخيمه على لغة من لا ينتظر الحرف فلا تقول يا مسلم بضم الميم - لئلا يلتبس بنداء المذكر . وأما ما كانت فيه التاء لا للفرق ؛ فيرخم على اللغتين فتقول في (مُسَلِّمة) علماً يا مَسَلِّمة بفتح الميم وضمها.

(٣٢) وفي الفصل الثاني (التقديم والتأخير وأمن اللبس) توصلت إلى النتائج التالية :

(٣٣) قد يطرأ على الرتبة غير المحفوظة من دواعي أمن اللبس ما يدعو إلى حفظها ، ففي نحو : ضرب موسى عيسى، ونحو : رأت سلمى ليلي، يتعين أن يكون الاسم الأول فاعلاً والثاني مفعولاً؛ لأن التقديم والتأخير بين الفاعل والمفعول يوقع في لبس، والمحافظة على الرتبة تزيل اللبس .

(٣٤) إذا اجتمع ضميران منصوبان أحدهما أخص من الآخر، وكانا منصنين، وجب تقديم الأخص منهما فتقول: الدرهم أعطيتكه والدرهم أعطيتنيه، بتقديم الكاف والياء على الهاء؛ لأنهما أخص من الهاء، ولا يجوز تقديم الغائب مع الاتصال وأجازه قوم، فإن فصل أحدهما كنت بالخيار بشرط أمن اللبس.

(٣٥) إذا كان كل من المبتدأ والخبر معرفتين أو نكرتين صالحة لجعلها مبتدأ، ولا مبيّن للمبتدأ من الخبر نحو: زيد أخوك وأفضل من زيد أفضل من عمرو لا يجوز تقديم الخبر في هذا ونحوه خوفاً من اللبس؛ لأنك لو قدمته فقلت: أخوك زيد، وأفضل من عمرو أفضل من زيد، لكان المقدم مبتدأ وأنت تريد أن يكون خبراً، من غير دليل يدل عليه.

(٣٦) مذهب الجمهور تقديم المبتدأ وتأخير الخبر إذا خيف التباس أحدهما بالآخر لخفاء الإعراب، وانعدام القرينة التي توضح المبتدأ من الخبر. فمتى اختفت القرينة المزيلة للبس كعلامة الإعراب في مثل قولنا: كان أخي رفيقي، ليس هناك قرينة تبين المبتدأ من الخبر أو الاسم من الخبر، ففي هذه الحالة يجب الحفاظ على الرتبة كي لا يحدث لبس.

(٣٧) ٢٣- يجب تقديم الفاعل على المفعول؛ إذا خيف التباس أحدهما بالآخر، كما إذا خفي الإعراب فيهما، ولم توجد قرينة تبين الفاعل من المفعول، وذلك نحو: ضرب موسى عيسى فيجب كون موسى فاعلاً وعيسى مفعولاً وذلك لخفاء الإعراب. هذا مذهب جمهور النحويين، وأجاز بعضهم تقديم المفعول وتأخير الفاعل في

هذا ونحوه وقال : "لأن العرب لها غرض في الالتباس كما لها غرض في التبيين ، فإذا وجدت قرينة جاز تقديم أحدهما على الآخر مثل أكل موسى الكمثرى، وأكل الكمثرى موسى.

(٣٨) إذا انحصر الفاعل أو المفعول بإلا أو بإنما، وجب تأخيرها، وقد يتقدم المحصور من الفاعل أو المفعول على غير المحصور إذا ظهر المحصور من غيره، وذلك إذا كان الحصر بإلا. فأما إذا كان الحصر بإنما؛ فإنه لا يجوز تقديم المحصور لعدم اللبس؛ إذ لا يظهر كونه محصوراً إلا بتأخيرها بخلاف المحصور بإلا؛ فإنه يعرف بكونه واقعاً بعد إلا، فلا فرق بين أن يتقدم أو يتأخر.

(٣٩) يلزم تقديم الفاعل في المعنى إذا طرأ ما يوجب ذلك وهو خوف اللبس، نحو : أعطيت زيداً عمراً؛ فيجب تقديم الآخذ منهما، ولا يجوز تقديم غيره، لأجل اللبس؛ إذ يحتمل أن يكون هو الفاعل، وقد يجب تقديم ما ليس فاعلاً في المعنى، وتأخير ما هو فاعل في المعنى، نحو: أعطيت الدرهم صاحبه، فلا يجوز تقديم صاحبه، وإن كان فاعلاً في المعنى؛ فلا تقول أعطيت صاحبه الدرهم؛ لئلا يعود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة وهو ممتنع.

(٤٠) وفي الفصل الثالث (الحذف وأمن اللبس) توصلت إلى النتائج التالية :

(٤١) الإيجاز الذي من أدواته الحذف يكون محفوفاً بمخاطر الوقوع في اللبس، ومع أنهم جوزوا حذف الجملة والمفرد والحرف والحركة، فإنه لا يجوز الحذف إلا عن دليل، وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب في معرفته، فالدليل على المحذوف هو المجوز

للحذف، ومع ذلك فلا بد من تجنب الوقوع في اللبس، فلا حذف إلا إذا أمن اللبس .

(٤٢) أوجب النحويون ذكر الخبر إن لم يدل عليه دليل بدلا من وجوب حذفه خوف الالتباس . وإن دل عليه دليل جاز ذكره وجاز حذفه نحو أن يقال: هل زيد محسن إليك؟ فتقول : لولا زيد لهلكت، أي لولا زيد محسن إلي لهلكت فكلمة (محسن) خبر من نوع الكون المقيد الخاص، ودل عليه دليل، وهو ذكره في السؤال ولذلك يجوز ذكره ويجوز حذفه حيث لا لبس.

(٤٣) ٢٨- قد تحذف الفاء مع معطوفها للدلالة ومن الحذف الذي أمن فيه اللبس قوله تعالى : (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة) أي : فافطر فعليه عدة من أيام أخر، فحذف أفطر والفاء الداخلة عليه، وكذلك الواو، ومنه قوله : راكب الناقة طليحان : أي راكب الناقة والناقة طليحان.

(٤٤) وفي الفصل الرابع (المعنى وأمن اللبس) توصلت إلى ما يلي :

(٤٥) ٢٩- أولى النحويون معنى الكلام اهتمامهم ، وقيدوا القواعد عند صياغتها بأمن اللبس ، ووضوح المعنى وظهوره ، وقد رأينا فيما مضى من الموضوعات أنهم أوجبوا القاعدة النحوية وأجازوها ، وألزموا البقاء على الأصل من أجل البعد عن الغموض والإشكال ، واعتنى النحويون بتحرير المعنى من اللبس .

(٤٦) ٣٠- قد تستعمل أو بمعنى الواو عند أمن اللبس ومثل لها بقول المولى عز وجل (و أرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون). أي ويزيدون .

(٤٧) ومثل لها بقول جرير : جاء الخلافة أو كانت له قدرا أي وكانت.

(٤٨) وفي الفصل الخامس (الصرف وأمن اللبس) توصلت إلى النتائج التالية:

(٤٩) ٣١- إذا أسند الفعل الثلاثي المعتل العين - بعد بنائه للمفعول - إلى ضمير متكلم أو مخاطب أو غائب فإما أن يكون واوياً أو يائياً، فإن كان واوياً نحو سام من السوم - وجب عند المصنف - كسر الفاء أو الإشمام فتقول : سُمْتُ ، ولا يجوز الضم، فلا تقول سُمْتُ لثلاً يلتبس بفعل الفاعل؛ فإنه بالضم ليس إلا نحو سُمْتُ العبد. وإن كان يائياً نحو باع من البيع - وجب عند المصنف أيضاً - ضمه أو الإشمام فتقول : بُعْتُ يا عبد، ولا يجوز الكسر، فلا تقول : بُعْتُ؛ لثلاً يلتبس بفعل الفاعل؛ فإنه بالكسر فقط نحو : بُعْتُ العبد . والذي ذكره غيره : أن الكسر في الواوي والضم في اليائي والإشمام هو المختار، ولكن لا يجب ذلك بل يجوز الضم في الواوي والكسر في اليائي.

(٥٠) إذا صغر الثلاثي المؤنث الخالي من علامة التأنيث، لحقته التاء عند أمن اللبس، وشذ حذفها حينئذ فتقول في سن : سنيئة، وفي دار : دويرة، وفي يد : يديئة. فإن خيف اللبس لم تلحقه التاء فتقول في شجر وبقر وخمس : شجير وبقير وخميس بلا تاء، إذ لو قلت : شجيرة وبقيرة وخميسة لالتبس بتصغير شجرة وبقرة وخمسة المعدود به مذكر.

٥١ ٣٣- إذا نسب إلى الاسم المركب : فإن كان مركباً تركيب جملة
أو تركيب مزج، حذف عجزه وألحق صدره ياء النسب؛ فتقول في
تأبط شرا : تأبطي وفي بعلبك : بعلي ، وإن كان مركباً تركيب
إضافة، فإن كان صدره إيناً أو أباء، أو كان معرفاً بعجزه، حذف
صدره وألحق عجزه ياء النسب، فتقول في ابن الزبير : زبيري،
وفي أبي بكر : بكري، وفي غلام زيد : زيدي ، فإن لم يكن
كذلك، فإن لم يخف لبس عند حذف عجزه، حذف عجزه ونسب
إلى صدره، فتقول في امرئ القيس : امرئي ، وإن خيف لبس ،
حذف صدره ونسب إلى عجزه فتقول في عبد الأشهل : أشهلي،
وعبد القيس : قيسى.

ثبت بالمصادر والمراجع

- ١- أسرار العربية للأنبارى (أبى البركات) تحقيق / محمد بهجت البيطار - دمشق - ١٣٧٧ هـ .
- ٢- الأشباه والنظائر فى النحو لجلال الدين السيوطى - دار الكتاب العربى - ١٩٨٤ م
- ٣- الأعلام لخير الدين الزركلى - دار العلم للملايين - بيروت - لبنان - الطبعة السادسة - ١٩٨٤ م .
- ٤- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام - دار الفكر - ١٩٧٤ م
- ٥- الإيضاح فى علل النحو للزجاجى - تحقيق / مازن المبارك - دار العروبة - ١٩٥٩ م .
- ٦- التصريح بمضمون التوضيح للشيخ / خالد الأزهرى ومعه حاشية يس وانظره بتحقيق الدكتور / عبدالفتاح بحيرى - الطبعة الأولى - ١٩٩٢ م .
- ٧- حاشية الصبان على شرح الأشمونى - طبعة الحلبي - القاهرة .
- ٨- الخصائص لابن جنى - تحقيق / محمد على النجار - دار الكتاب العربى - بيروت .
- ٩- الدرر اللوامع على همع الهوامع للشنقيطى - تحقيق / عبدالعال سالم مكرم - مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى - ١٩٨٤ م .
- ١٠- ديوان النابغة الذبياني - شرح وتقديم عباس عبدالستار - دار الكتب العلمية - ١٩٨٦ م .

- ١١ - السبعة في القراءات لابن مجاهد - تحقيق الدكتور / شوقي ضيف
- دار المعارف - القاهرة - ١٩٨٨ م .
- ١٢ - سر صناعة الإعراب لابن جنى - تحقيق الدكتور / حسن هندأوى
- دار القلم - دمشق - سوريا - الطبعة الأولى - ١٩٨٥ م .
- ١٢ - سنن الترمذى - علق عليه / عزت الدعاس - مطابع الفجر
الحديثة - دمشق - سوريا - ١٩٦٨ م .
- ١٣ - سنن ابن ماجه - تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي - مطبعة الحلبي
- القاهرة - ١٣٧٣ هـ .
- ١٤ - شرح الأشموني على ألفية ابن مالك - طبعة الحلبي - القاهرة -
(د . ت) .
- ١٥ - شرح جمل الزجاجي لابن عصفور - تحقيق الدكتور / صاحب
أبو جناح - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٨٢ م .
- ١٦ - شرح شافية ابن الحاجب لرضى الدين الاسترأبادى - تحقيق
محمد نور الدين وآخرين - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٧ - شرح ابن عقيل - تحقيق الشيخ / محمد محى الدين عبد الحميد
- المكتبة العصرية - بيروت - ١٩٩٨ م .
- ١٨ - شرح الكافية الشافية لابن مالك - تحقيق / عبد المنعم أحمد هريدى
- مكتبة الثقافة الدينية .
- ١٩ - شرح المفصل لابن يعيش - مكتبة المنتبى - القاهرة - (د ت) .
- ٢٠ - شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح - تحقيق
/ عبد الباقي .
- ٢١ - صحيح البخارى - طبعة دار الشعب .

- ٢٢- الكليات للكفوى - تحقيق / عدنان درويش - دمشق - سوريا .
- ٢٣- لسان العرب لابن منظور - طبعة دار المعارف - القاهرة .
- ٢٤- اللغة بين المعيارية والوصفية - تمام حسان - دار الثقافة - الدار البيضاء- المغرب .
- ٢٥- اللغة العربية - معناها ومبناها - دكتور تمام حسان - دار الثقافة - الدار البيضاء .
- ٢٦- المخصص لابن سيده - المطبعة الأميرية - القاهرة .
- ٢٧- معجم المصطلحات النحوية والصرفية - محمد سمير اللبدي - قصر الكتاب ودار الثقافة - الجزائر - (د . ت) .
- ٢٨- معجم مقاييس اللغة لابن فارس - تحقيق / عبدالسلام هارون - دار الجيل - بيروت .
- ٢٩- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية - القاهرة .
- ٣٠- مغنى اللبيب عن كتب الأعراب - تحقيق / محمد محى الدين عبدالحميد - دار الفكر - بيروت . ١٩٨٥ م .
- ٣١- المقتضب للمبرد - تحقيق / محمد عبدالخالق عزيمة - طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - الطبعة الأولى .
- ٣٢- المقرب لابن عصفور - تحقيق / أحمد عبدالستار وعبدالله الجبورى - مطبعة العانى - بغداد - الطبعة الأولى - ١٩٩٢ م .
- ٣٣- النشر فى القراءات العشر لابن الجزرى - دار الفكر - بيروت - لبنان .
- ٣٤- همع الهوامع لجلال الدين السيوطى - تحقيق الدكتور / عبدالعال سالم مكرم - مؤسسة الرسالة - ١٩٨٧ م .